



استفتاءات حول الغناء و الموسيقى

أيده الله العظمى السيد
صادق الحسيني الشيرازي دام ظله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

استفتاءات حول الغناء والموسيقى

كاتب:

غير محدد.

نشرت في الطباعة:

Ansariyan

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥ الفهرس

٦ استفتاءات حول الغناء والموسيقى

٦ اشارة

٦ كلمة الناشر

٢٦ متفرقات

٢٩ خاتمة

٣٥ بي نوشتها

٣٨ تعريف مركز القائمة باصفهان للتمرينات الكمبيوترية

استفتاءات حول الغناء والموسيقى

إشارة

اسم الكتاب: استفتاءات حول الغناء والموسيقى

المؤلف: حسيني شيرازي، صادق

الموضوع: فقه

اللغة: عربي

عدد المجلدات: ١

مكان الطبع: كربلاء

تاريخ الطبع: ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٥ م

الطبعة: اول

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

عرف البشر الغناء قديماً وهاموا به، وقد طوروه وأدخلوا عليه أشياء لم تكن معهوده من قبل. كما ارتبط الغناء بالموسيقى ارتباطاً وثيقاً لا يمكن فصله عنها.

والغناء بكسر الغين من غنى: مد الصوت المشتمل على الترجيع مع الإطراب، والترنم بالكلام سواء صاحبه الموسيقى أم لم تصاحبه. وهو مما أوعده الله عز وجل عليه النار، قال تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (١)، فالإسلام يريد للإنسان السمو والرفعة، ولا يريد له الانحطاط والتسافل؛ لأن المداومة على استماع الغناء تولد عند المستمع عدداً من الصفات والخصال الرذيلة مثل: النفاق والكذب ونزع الحياء والميوعة وغيرها، والغناء لا خير فيه أبداً ويورث الفقر، وقد فاضت الروايات الشريفة الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل بيته الطاهرين عليهم السلام في ذم الغناء وأهله.

وقد شاع الغناء في المجتمع الإسلامي والعربي بشكل واسع بعدما وفد إليهما من قبل الفرس والروم، إذ لم يكن الغناء معروفاً لدى العرب في الجاهلية ولا في دوران النبوة، وإنما كانت العرب تعرف الحدى، وهو صوت بترنم كانت الحداء تسوق به الإبل، وقد أقره الإسلام.

وما أن آلت زمام الأمور إلى الأمويين والعباسيين حتى شاع الغناء بشكل ملحوظ حيث رغب فيه البطالون من الأمراء والحكام وذوى الثروة والمال واستمر إلى يومنا هذا. وقد تفننوا في ذلك من إقامة الحفلات وبناء القاعات واتخاذ القيان وما أشبه، وبإلقاء نظرة عابرة على كتاب الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني يمكن تحصيل فكرة عن تلك الفترة.

ومما يذكر في هذا الخصوص أن أحد الملوك بنى طابقاً في قصره سماه بطابق الانشراح والمرح، فكان سقفه على هيئة آلات موسيقية مجوفة في الجدران والسقف. وكان الموسيقيون يدخلون إلى غرفة خاصة في هذا الطابق ويعزفون الألحان التي يفضلها الملك، ويخرجون بعد ذلك ويقفلون الباب وراءهم. وعندما يأتي الملك يفتح الباب ويجلس مع ندمائه ونسائه، فيعيد الصدى ما عزفه الموسيقيون، ويستمر الطرب والانشراح إلى أن يقفل الباب فتسكت الموسيقى.

وللغناء تأثير على النفس والروح وهذا مما لا يحتاج إلى برهان، وفعله على العقل يشبه إلى حد ما فعل الخمر، لذا ترى البعض عندما

يستمتع يهيم ويترنح فيخرج عن طوره كمن شرب الخمر، وهذا ما لا يريده الإسلام للإنسان ولا ينبغي فعله، فقد حرمه الشارع المقدس وعبر عنه في القرآن المجيد مرة باللغو وثانية بالزور وأخرى باللغو. قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ (١)، وقال سبحانه: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ (٢)، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ (٣).

وهكذا حرم الإسلام الموسيقى التي تعزف بالآلات للهو، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام قوله: ﴿ضرب العيذان ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الخضرة﴾ (٤). كما ورد عن علي بن الحسين عليه السلام قوله: ﴿لا يقدر الله أمه فيها بربط يققع وتائه تفجع﴾ (٥). والربط العود.

وفي مقابل هذا فقد أعد الله تعالى لمن يجتنب استماع الغناء والموسيقى الثواب، وإسماعه أصواتاً في الجنة لم يسمع بها من قبل، فقد ورد عن أبي الحسن عليه السلام قوله: ﴿من نزه نفسه عن الغناء، فإن في الجنة شجرة يأمر الله عز وجل الرياح أن تحركها فيسمع لها صوتاً لم يسمع بمثله، ومن لم يتنزه عنه لم يسمعه﴾ (٦).

وهذا الكتاب هو عبارة عن مجموعة من الأسئلة الشرعية حول الغناء والموسيقى وردت على سماحة المرجع الديني آية الله العظمى السيد صادق الحسيني الشيرازي رحمه الله عليه مما هو مورد ابتلاء الناس عادة، وقد أجاب عليها سماحته مبيناً رأى الشرع الحنيف فيها، وقام بإعدادها فضيلة السيد محمد ناصر محمد علي العلوي في الحوزة العلمية الزينية المقدسة بجوار مقام السيدة زينب ? بدمشق، وقامت مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر في كربلاء المقدسة بطبع الكتاب، وذلك مساهمة منها في نشر ثقافة الفقه الإسلامي في المجتمع كي تعم الفائدة المرجوة منها إن شاء الله تعالى. والحمد لله أولاً وآخراً.

الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله الطيبين الطاهرين، واللغة الدائمة على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين.

معنى الغناء

س: ما هو تعريف الغناء؟

ج: الغناء هو ما يسميه العرف غناءً (١).

حكم الغناء

س: ما هو رأيكم في الغناء تفصيلاً؟

ج: الغناء حرام مطلقاً، إلا في ليلة الزفاف بشرط أن لا يصحبه محرم من آلات لهو وغير ذلك.

حرمة الغناء في نفسه

س: هل أن الغناء محرم في نفسه أم لأجل ما يرافقه من ضرب الأوتار ودخول النساء على الرجال وشرب الخمر؟

ج: الغناء محرم في نفسه حرمة شديدة.

الغناء ومضمونه

س: هل المحرم من الغناء ما كان مضمونه باطلاً ومفسداً؟

ج: الغناء حرام في نفسه ولو كان في كلام حق.

الأغاني الحزينة

س: هناك أغاني متنوعة حزينة تأخذ الإنسان بالبكاء على الغربة والمحنة، وفراق الأهل والأحبة وتشتت العشيرة في بلاد الشرق

والغرب، فهل البكاء لغير الله والإمام الحسين عليه السلام

حرام؟

ج: الغناء مطلقاً حرام سواء كان مطرباً أم حزيناً.

حينئذ على الأهل والوطن

س: ما حكم غناء بعض المطربين الذين يستثيرون في غنائهم الحنين إلى الأهل والوطن؟

ج: لا يجوز.

الأغاني الإيقاعية

س: هل يجوز سماع الأغاني الشبابية الإيقاعية البحتة بشرط أن لا يصاحبها طرب أو ريبه؟

ج: لا يجوز.

الأغاني الرومانسية

س: ما حكم سماع الأغاني الرومانسية الهادئة؟

ج: لا يجوز.

الأغاني الثورية

س: ما رأيكم في غناء المغنيات حول القدس وانتفاضة الشعب الفلسطيني علماً بأن العبارات ثورية وتعطى بعداً ثورياً وسياسياً؟

ج: الغناء لا يجوز.

س: هل يجوز سماع الأغاني التي تغنى لانتفاضة الشعب الفلسطيني المظلوم؟

ج: لا يجوز.

الأشعار العرفانية

س: هل يجوز التغنى بالأشعار العرفانية؟

ج: لا يجوز.

الغناء والفقر

س: هل أن الغناء من أسباب الفقر؟

ج: نعم، ومن أسباب نزول البلاء أيضاً كما في الحديث الشريف. قال الإمام الصادق عليه السلام: بيت الغناء بيت لا تؤمن فيه الفجيعة،

ولا تجاب فيه الدعوة، ولا تدخله الملائكة (١).

وقال عليه السلام: مجلس الغناء مجلس لا ينظر الله إلى أهله، والغناء يورث النفاق، ويعقب الفقر (٢).

الغناء والغنى

س: نحن نرى بعض الذين يستمعون الغناء أو يتعاطونه أو يعملون بمضماره من أغنى الأغنياء، فما هو معنى الرواية؟

ج: الفقر في هذه الروايات أعم من الفقر المادي، بل يشمل المعنوي ويشمل فقر الآخرة أيضاً.

الغناء و النفاق

س: قال الإمام الصادق عليه السلام: الغناء يورث النفاق (٣) هل المقصود مطلق الغناء، فإنّ هناك غناء مختلف من حيث المضمون

أي الكلمات، ومختلف من حيث اللحن، فما هو رأي

سماحتكم؟

ج: المقصود به مطلق الغناء.

مطلق الغناء

س: ما هي الحدود التي تجعل الغناء حراماً أو حلالاً؟

ج: كل ما صدق عليه عند العرف أنه غناء فهو حرام.

الأغاني الهادئة

س: هل يجوز استماع أو سماع الأغاني الهادئة غير المثيرة للغريزة الجنسية والهزلية أو الخليعة؟

ج: لا يجوز الاستماع.

الأغاني الشعبية

س: هناك أغاني شعبية على شبه الخرافة والهزل من حيث المضمون والظاهر، وأغاني القصص اللا واقعية مرتبة شعرياً، يلقيها الشخص

لتمضية الوقت وإضحاك الناس وترفيه الأطفال وتغذية روحهم الخفة والبساطة علماً أنها غير فاحشة فما حكمها؟

ج: إذا كانت غناءً فلا تجوز مطلقاً.

الغناء ومدح الأطهار

س: ما حكم المغنين الذين يستعملون في غنائهم الآلات الموسيقية ويدخلون أسماء الأئمة عليهم السلام في ضمن غنائهم

ويمدحونهم؟

ج: لا يجوز.

الأغاني العتابية

س: ما هو رأيكم حول الأغاني العتابية الحزينة التي تكون في عتاب الأصدقاء والذهر والأقارب والزمن وما أشبه؟

ج: لا يجوز.

الغناء والحمد والشكر

س: هل يجوز إدخال بعض ألفاظ الحمد والشكر لله سبحانه وتعالى في الأشعار العتابية التي تغنى بآلات موسيقية وغيره؟

ج: لا يجوز التغنى بذلك.

التلحين بالكمبيوتر

س: هل يجوز تلحين الأشعار والقصائد والمقاطع الغنائية أو المدحية أو الوطنية أو العاطفية أو غيرها عن طريق الكمبيوتر؟

ج: التلحين في نفسه جائز إذا لم يكن غناءً.

البديل عن الغناء

س: ما هو البديل عن استماع الشباب للغناء المحرم، فإنّ هذا العصر عصر الغزو الثقافي فقد أصبح فيه الغناء وما شابهه أكثر جذباً من

الموشحات الدينية عند البعض، مضافاً إلى قلة الموشحات وضعف بعض المداحين وضعف الإنتاج والإصدار وارتفاع الأسعار قياساً

للأشرطة الغنائية الكثيرة والرخيصة وهي في منتهى الجودة؟

ج: البديل هو الأناشيد الإسلامية والدينية التي لا تكون غناءً ولا تكون مصحوبة بموسيقى بآلات لها وغيرها من المحرمات.

تطوير الفن الإسلامي

س: كيف يمكن تطوير الفن الإسلامي في مختلف فروع وأشكاله في هذا العالم المتسرع في التقدم والتطور؟

ج: التطوير في الحدود الشرعية مما ندب إليه الإسلام، وما حرمه الإسلام فهو لمضارّه الشديدة على الروح والجسم كالغناء، فإنه يفسد

روح الإنسان ويمرض جسمه بالأعصاب والتوتر والقلق والاضطراب، للتفصيل يراجع الكتب المؤلفة في أضرار الغناء والموسيقى.

وسائل إعلام الدول الإسلامية

س: هل الأغاني التي توضع في وسائل إعلام الدول الإسلامية جائز الاستماع إليها أم لا؟

ج: لا يجوز الغناء.

موشحات ومدائح

س: هناك بعض الموشحات الدينية أو المدائح النبوية ألحانها إيقاعية، بحيث يجعل الإنسان ربما يتمايل يميناً وشمالاً، فما هو رأيكم في هذه المدائح والموشحات والأناشيد؟

ج: إذا صدق عليه عند العرف أنه غناءً فحرام.

غناء غير مفهوم

س: ما هو رأيكم باستماع الأغاني الغربية أو الشرقية اللا مفهومه معناً، والآلات الموسيقية الإيقاعية وغيرها المستعملة على وزن وإيقاع خاص علماً بأنها لا تهيج الإنسان؟

ج: لا يجوز.

حرمة الغناء والموسيقى

س: هل يجوز سماع الأغاني والموشحات وكل شيء متعلق بالفن والصوت والحنجرة والقراءة، حيث يقول أساتذة فن الموسيقى: إن الإنسان عليه أن يسمع كثيراً من الألحان المتنوعة لكي يترسخ في ذهنه التلحين والأدائي الألحان المختلفة ليستفيد منها عند أداء مهامه التلحينية أو الصوتية من قراءة أو إنشاد أو مدح أو رثاء أو غناء، فهو يسمع كثيراً من الألحان المختلفة في الأغاني والأناشيد لا لقصد اللذة بل بقصد اللحن والأداء ليصير عنده ملكة في التصور اللحنى ويكون قادراً على التعليم وعلى الاختراع إجمالاً فيكون من الملحنين والمنشدين بل ويفيد المنشدين والروايد الجدد والقراء المجودين؟

ج: كل ما لم يكن غناءً وموسيقى فجائز.

الابتهالات الدينية

س: هل يجوز الاستماع إلى بعض الألحان من الابتهالات الدينية أو الأناشيد الإسلامية عند ما يقرأ المنشد أو أى شخص آخر علماً بأنها لا تطرب فيها ولكن عندما يقرأ الكورال أى المجموعة أو الفرقة المصاحبة مع المنشد يعطى لوناً طرياً وهيجاناً خاصاً يحرك النفس ويعطى نشوة من الفرح والابتهاج ولوناً خاصاً من السرور والفرح، فى جوٍ مفعم بالإيمان والولاء والحب لرسول الله ؟ وأهل البيت عليهم السلام كما فى بعض المواليد والاحتفالات الإسلامية؟

ج: إذا لم يكن ذلك غناءً فجائز.

الغناء والنشاط الروحى

س: هل يجوز سماع الغناء أو الموسيقى أو كليهما لكونهما منشطين جسمياً وروحياً ونفسياً، فعند سماعه يكسب الإنسان الخامل الحركة والنشاط ليقوم بعده بأداء واجباته من عمل ودراسة وغيره؟

ج: لا يجوز مع أن هذا النشاط إن كان نشاطاً فهو آتئ يعقبه وابل من الأمراض النفسية والجسمية.

بين السماع والاستماع

س: ما حكم الذى يعيش فى جو أغلبه غناء وطرب، سواء فى البيت أو المدرسة أو السيارة أو الشارع أو المحلات فهو محاصر بينها وفقد مناعته مقاومة الغناء فيسمعه ولكن لا يتأثر به؟

ج: الاستماع حرام أما الحضور والسماع جائزان على الأقرب.

المدائح المطربة

س: هناك بعض المدائح النبوية والأناشيد الإسلامية والقصائد الولائية التى تحرك النفوس ميلاً إلى الطرب، فتلح الألحان الجميلة

والمنسقة التي تعطي رونقاً وجمالاً تجعل الشخص الموالي في هذه القصيدة أو في هذه المقصودة الشعرية يعيش جو الولاية والحب لأهل البيت عليهم السلام والابتهاج عند سماع أسمائهم الملكوتية الرحمانية البهية؟

ج: إذا عدّها العرف غناءً لا يجوز.

في حب الوطن

س: حب الوطن من الإيمان كما قال عليه السلام، إن بعض القصائد أو المقطوعات تؤثر تأثيراً بالغاً وعميقاً لتأصيل الحب للوطن أعم من أن يكون الوطن وطناً إسلامياً أم وطناً قومياً أم قطعياً بحيث يجعل الشخص يتأثر ويدافع عن وطنه ببسالة وقوة وصمود في مواجهته الأعداء فما هو الحكم فيها؟

ج: كالسابق.

أشعار للمحاربين

س: هناك إنشاد لبعض من الأشعار الحماسية الملحنة وغير الملحنة بحيث يؤثر تأثيراً بالغاً ويشد من أزر المحاربين ويحثهم على بذل الغالي والنفيس من أجل الحفاظ على كرامة الأرض والوطن فما هو حكمه؟

ج: كالسابق.

الميزان هو الغناء

س: هناك بعض الأشعار تقرأ بالبحان متعددة لا تستعمل فيها الآلات الموسيقية ولا الطبول، بل المنشد يقرأ والآخر يدق على الطست أو ما أشبه ذلك، والآخر يتأوه ومجموعة تردد معه مما يعطى وزناً وقالباً خاصاً لا هو إسلامي بحت، ولا غنائي صرف، فما هو حكم الشرع بهذا العمل هروباً من الغناء اللا مشروع والعمل بإبداع هذا النوع من الفن الجديد الذي ربما يوافقه الفن الإسلامي؟

ج: الميزان هو العرف، إن عدّه غناءً لا يجوز.

الفنون الشعبية

س: هل يجوز مزاوله الفنون الشعبية القديمة لإبقاء ذلك التراث الفني فعلاً ونشاطاً، لتنشيط السياحة والثقافة الوطنية وحفظ التراث القومي والوطني، وهل يجوز استعمال المزامير وبعض الأغاني والمواويل الشعبية أو الوطنية في طقوس الحصاد والموايل والأفراح والأحزان، تجسيدا لروح العادات والتقاليد والمعتقدات الشعبية التي لا تخالف قوانين الإسلام ظاهراً؟

ج: كلما عدّه العرف غناءً لا يجوز.

الغناء والمحلات التجارية

س: ما حكم الذي يدخل إلى المحلات التجارية والسيارات العامة والخاصة، وغالباً ما يكون صاحب السيارة أو المتجر يضع شريط غناء صاخب وغيره مما يجذب النفس الأماره بالسوء لا إرادياً إلى ذلك الغناء المؤثر لحناً أو مضموناً أو موسيقياً؟

ج: الاستماع والإصغاء لا يجوز، أما مجرد الحضور بدون أن يكون إعانة على الإثم فلا بأس به.

دوى الغناء

س: هل يآثم الذي يسمع الغناء فجأة ثم يمتنع من الاستماع والسماع إليه ولكن المضمون أو اللحن أو الموسيقى المؤثرة تدور في ذهنه وتركيبته الفكرية دقائق، وربما ساعات، واللحن يدور في مخيلته؟

ج: إذا كان بدون اختياره فلا شيء عليه.

مبررات غير مقبولة

س: هل يجوز شرعاً الاستماع إلى بعض الألحان والأغاني للاستفادة العملية، مثلاً يأخذ لحناً غنائياً حزيناً أو مفرحاً أو غير طربي لتطبيقه في نشيد أو قصيدة دينية إسلامية عند فقدان الملحنين الإسلاميين الملتزمين أو غلاء أسعار التلحين وما شابه ذلك؟

ج: هذه المبررات لا تسوّغ الاستماع إلى الغناء.

التغنى بالقرآن

س: هل يجوز الغناء في القرآن والمرثي وما شاكلهما؟

ج: الغناء حرامٌ مطلقاً.

س: ما حكم الذي غنّى بالقرآن ليكون رسالةً إلى العالم المسيحي أو الإسلامي لأن المسيحيين وبعض المسلمين لا يقرؤون القرآن،

فبالغناء يوصل إليهم مفاهيم القرآن؟

ج: كالسابق.

س: هل يستحسن الغناء بالقرآن كما يظهر من بعض الروايات؟

ج: لا يستحسن بل هو حرام، والروايات لها معانٍ مذكورة في الكتب الاستدلالية.

قال رسول الله: ؟ أقرؤوا القرآن بألحان العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق والكبائر، فإنه سيجيء من بعدى أقوام يرجعون

القرآن ترجيع الغناء والنوح والرهبانية لا يجوز تراقيهم، قلوبهم مقلوبة وقلوب من يعجبه شأنهم (.)

ألحان الرثاء

س: هل الخطيب عندما يقرأ الرثاء أو مصيبة أبي عبد الله الحسين عليه السلام يعتبر من الغناء إذا رجع صوته ومدّد كلماته وتفنّن في

اللحن كما يفعله بعض الخطباء؟

ج: الميزان في الغناء هو الصدق العرفي.

الغناء الصرف

س: ما حكم الغناء الذي لا يكون لهواً ولا لغواً ولا باطلاً؟

ج: إذا كان غناءً فهو حرام.

أموال تصرف في الغناء

س: ما حكم الأموال التي تصرف للدخول في صالات الغناء وما شابه ذلك؟

ج: صرف المال في فرض السؤال لا يجوز.

مصاحبة المغنى

س: ما هو الحكم الشرعي في مصاحبة المغنى الذي يغنى للناس؟

ج: إذا لم يكن إعانة على الإثم فلا بأس، ويسعى في هدايته بالحكمة والموعظة الحسنة.

لحن الأذان

س: ما هو رأيكم في لحن الأذان إذا كانت ممدودة ومرجعة ومحسنة ومهذبة وله نوع من الخشوع؟

ج: لا بأس، نعم لا يجوز التغنى في الأذان أيضاً.

التكسب بالغناء

س: هل يجوز التكسب بالغناء وآلاته وما أشبه ذلك لأهل الغناء خصوصاً والمسلمين عموماً؟

ج: لا يجوز.

ثمن المغنية سحت

س: هل الرواية التي تقول ...: إن ثمن الكلب والمغنية

سحت () صحيحة بنظركم، وما هو السحت؟

ج: الخبر معتبر ويعضده أخبار أخرى)، والسحت يعنى الحرام، والمراد بالكلب: الهراس كما استفاده جمع من الفقهاء وتؤيده شواهد أخرى، والله العالم.

الزواج من المغنية

س: هل يجوز استئجار المغنية للغناء أو أن يتزوج بمغنية بقصد اللذة في سماع أغانيها؟

ج: مجرد الزواج من المغنية ليس بحرام، والاستئجار للغناء والاستماع للغناء حرام.

شراء المغنية

س: هل شراء الجارية المغنية جائز شرعاً أم لا؟

ج: (إن الله إذا حرّم شيئاً حرّم ثمنه) كما في الحديث الشريف ().

تأجير المغنيات

س: هل يجوز تأجير المغنيات للذين يجوزون سماع الأغاني؟

ج: لا يجوز على الأقرب.

المتاجرة بالمغنيات

س: هل يجوز المتاجرة بالمغنيات أو الجوارى اللواتي يغنين، وما حكم الأموال المتاجر بها؟

ج: كلا، وثمان ذلك سحت.

أموال المغنين

س: هل يجوز أخذ التبرعات والأموال من المغنين علماً بأن أموالهم الطائلة من وراء الغناء؟

ج: ما علم أنه من الحرام فلا يجوز، وما لم يعلم جائز.

من يتعامل مع المغنى

س: ما هو الحكم في من يأكل من مال المغنى أو الملحن والذى يتعامل غالباً مع المغنين مادياً؟

ج: كالسابق.

تعلم الغناء

س: هل يجوز تعلم الغناء؟

ج: لا يجوز.

تعليم الغناء

س: هل يجوز تعليم الغناء للذى يجوز عنده الغناء سواء كان من أبناء العامة أو غير المسلمين؟

ج: لا يجوز.

إعانة المغنين

س: هل يجوز تقديم العون والخبرة ومساعدة المغنين والمطربين مقابل مقدار معين من المال؟

ج: إذا كان إعانة على الإثم فلا، وإلا جاز.

س: هل يجوز تقديم المشورة والخبرة وكامل المساعدات للمغنى ولكن دون الغناء؟

ج: كالسابق.

ألحان الغناء

س: كيف نعرف ألحان الغناء والمحرم منها؟

ج: ما كان عند العرف غناءً فهو حرام.

لو اختلف العرف

س: إن كان الميزان هو الرجوع إلى العرف، فماذا لو اختلف العرف في تحديد الغناء، فإن الأعراف تختلف من بلد إلى بلد آخر لاختلاف الأذواق وتنوعها؟

ج: كل ما شك أنه غناء أم لا فبعد الفحص لا يحرم، ولكن ينبغي الاحتياط منه.

بيع كتب الغناء

س: هل يجوز بيع المقطوعة الغنائية الشعرية المطبوعة على ورقة أو كتاب؟

ج: لا يجوز على الأقرب.

الكاسيت والسي دي الغنائي

س: هل يجوز شرعاً شراء شريط الكاسيت أو القرص

السي دي الغنائي وبيعه للذين يحللونه؟

ج: لا يجوز على الأقرب.

المغنى وقراءة القرآن

س: هل يجوز لشخص يملك قدرات المغنى الفنية والصوتية أن يقرأ القرآن بحيث يميل بقراءته عن اللحن المتعارف ولا يخلوا قراءته من نكهة ولحن غنائي ولو بشكل جزئى ويعتبرونه تجديداً وإبداعاً فى قراءة القرآن؟

ج: ما لم يعد عرفاً فلا بأس، وما عد غناءً فلا يجوز.

ألحان قراءة القرآن

س: ماذا ترون فى قراءة القرآن بألحان متعددة، أى يقرأ كل آية حسب وضعها الخاص بلحنها الخاص مثلاً: آية العذاب والعقاب والعتاب يقرأها بلحن حزين مبك، وآية الفرح والبشارة والجنة والنعيم بلحن مفرح؟

ج: ما لم يعد غناءً عرفاً، لا بأس به.

س: هل يجوز قراءة القرآن بلحن يشك فيه الشخص أنه لحن غنائى أم لا؟

ج: إن بقى على الشك بعد الفحص جاز، والأحوط الترك.

الغناء للأبوين

س: هل يجوز الغناء للأبوين ومن أشبهه مصاحبة بعض الأوزان والإيقاعات الخاصة فى الرقص أو الموسيقى؟

ج: لا يجوز.

غناء الأطفال

س: هل يجوز سماع الأغاني الذى يغنيها الأطفال، وهل يجوز أن يسمعها الكبار والصغار كالغناء الوطنى والتراثى والشعبى علماً بأنها غير مشتملة على كلمات مبتذلة؟

ج: الغناء مطلقاً حرام.

حرمة الاستماع

س: أحياناً يمر الإنسان فى الطريق والأغاني منتشرة مسموعة فى كل مكان، هل يجوز سماع الأغاني بقصد معرفة كلمات المغنى ومعانى ما يقوله بدون أى لذة وريبة؟

ج: الاستماع لا يجوز.

لا اعتبار بالمضمون

س: هل يجوز شرعاً الاستماع إلى الأغاني التي تنزل في السوق أول مرة، وذلك لكي يعرف ما مضمونها وما هي كلماتها فإذا كانت مخالفة للشرع أوقفها ومنعها؟

ج: المضمون ليس مدار الجواز وعدمه حتى يسوّغ ذلك.

الغناء والكفر

س: ما حكم المغنى الذى يغنى وكل أغانيه فيها كفر، أى يكفر بالله ويسب الله سبحانه وتعالى؟

ج: كافر فى فرض السؤال.

ألحان أهل الفسوق

س: هل أن الحان أهل الفسوق هي الألحان الطربية المهيجة أم غيرها؟

ج: أعم منها.

الغناء بلحن عادى

س: هل يجوز الغناء بلحن عادى أو حزين وغير مائل إلى كيفية مجالس أهل اللهو والفسوق، بل الكلمات فيها عاديه واضحة تعبر عن

الغزة والوطن والأخلاق وما شابه ذلك ويستعمل بعض الآلات الموسيقية بحيث يعطيها تكاملية تعبيرية ويكون منسجماً معها؟

ج: كلما عده العرف غناءً لا يجوز، وما كان بآلات اللهو أيضاً لا يجوز.

الأغاني العتابية

س: هل يجوز استماع الأغاني العتابية والحزينة فى أطورها؟

ج: لا يجوز.

الأغاني الحزينة

س: هل يجوز سماع الأغاني الحزينة والتي لا تثير الغريزة الجنسية وكلماتها ملائمة ومناسبة من حيث الظاهر؟

ج: لا يجوز استماع الأغاني.

متاجرة الألحان

س: هل يوجد إشكال فى أن يأخذ الملحن حقه على اللحن، ويتنازل من حقه التلحينى للمغنى مقابل مبلغ معين من النقود مقابل

تلحينه لبعض الأبيات الشعرية أو الغنائية أو أغنية عاطفية مع العلم بأن الآلات الموسيقية تستعمل عند تلحينه لارتكاز اللحن؟

ج: لا يجوز الإعانة على الإثم.

آله اللهو

س: ما هو تعريف آله اللهو عندكم بشكل واضح؟

ج: ما كان عادةً يستعمل فى اللهو.

إذا اختلف العرف

س: ما تقولون إذا اختلف العرف فى تحديد آله اللهو والغناء، والأجوبة متعددة ربما متخالفه؟

ج: كلما شك فيه أنه مصداق للحرام، فبعد الفحص فيه من أهل خبرته وبقاء الشك لا يحرم.

غناء وآلات اللهو

س: هل الآلات التي تستعمل فى الغناء أو الإنشاد وما شابه، كلها آلات لهوية محرمة؟

ج: كل غناء عرفاً، وآله لهو عرفاً، حرام.

استعمال العود

س: هل يجوز استعمال العود كوسيلة للوصول إلى المقصود المحلل الشرعي، مثلاً أن يتعلم بآلة العود التركيز على لحن معين أو على لحن نشيد إسلامي وعند التركيز عليه يقرأ النشيد دون أي آلة موسيقية ولهوية؟

ج: لا يجوز.

الناى

س: هل يجوز استعمال الناى؟

ج: لا يجوز استعمال كل ما كان من آلات اللهو.

الناى ومجالس الغناء

س: هل يجوز استعمال الناى فى مجالس الغناء الحسينى وفى مواسم الغناء ولإعطاء المجلس لوناً حزيناً ولبعث والحزن النفسى وزيادته أكثر فى القلوب؟

ج: كالسابق.

آلات اللهو

س: الأدوات التى تستعمل فى محافل الفسق والفجور كالناى والمزمار والدف وغيرها من الآلات، ما حكم الشرع فى استعمالها فى المجالس الدينية بشكل مهذب واستثمارها بشكل جيد؟

ج: لا يجوز مطلقاً.

الدليل على حرمة الموسيقى

س: ما هو الدليل القاطع والواضح على حرمة الموسيقى عموماً وفى أفرادها خصوصاً؟

ج: الآيات والروايات: الآيات بشكل عام، والروايات بشكل خاص ().

عن أبى عبد الله عليه السلام فى قوله تعالى: فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور () قال: الرجس من الأوثان الشطرنج وقول الزور الغناء ().

وقد روى عن أبى جعفر وأبى عبد الله وأبى الحسن الرضا عليهم السلام فى قول الله عز وجل: ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين () أنهم عليهم السلام قالوا: منه الغناء ().

الموسيقى المحرمة

س: هل الابتعاد عن الموسيقى مطلقاً مقصود أم الابتعاد عن ألحان أهل الفسوق المعروفه فى أيامنا هذا؟

ج: الموسيقى الصادرة عن الأدوات المختصة باللهو وما عدّ عرفاً غناءً.

س: ما هو الميزان فى الموسيقى المحرمة وما تستخدم من الأصوات الموسيقية فى الأناشيد الدينية، هل الطرب أو شئ آخر؟

ج: كالسابق.

السماع العفوى

س: ما هى الحدود الشرعية لسماع الموسيقى المحللة؟

ج: لا يجوز الاستماع والإصغاء، ولكن السماع العفوى

لا بأس به.

الأناشيد الحربية

س: هل يجوز سماع الموسيقى الحماسية؟

ج: الأناشيد الحربية جائزة.

س: هل يجوز سماع الموسيقى المنبعثة من إذاعة المقاومة الإسلامية في لبنان التي تحرك النفوس إلى الجهاد وهي موسيقى هادفة تشجع الناس على الكفاح والثورة والتضحية والفداء والانخراط في المقاومة الوطنية والإسلامية لتحرير البلاد من نير الظلم والاستبداد ولتحرير المقدسات؟

ج: كالسابق.

س: هل يجوز سماع الموسيقى الحربية أو الحماسية لشحن النفوس مقدمة للجهاد والثورة ضد العدو الصهيوني الغاصب؟

ج: كالسابق.

الموسيقى في التمثيل التلفزيوني

س: هل إدخال الموسيقى في الأناشيد الدينية أو التمثيل التلفزيوني الإسلامي حلال أم حرام، مع ابتلائنا بها كثيراً؟

ج: إذا كان بغير آله لهو ولم يكن غناءً فلا بأس بها.

آلات الموسيقى

س: الآلات الموسيقية القديمة والحديثة بجميع أصنافها وأنواعها من (وتريات وأدوات نفخ) ما هو حكم بيعها واقتنائها؟

ج: يعرف مما سبق.

الرقص والموسيقى

س: هل الموسيقى الكلاسيكية جائزة على رأيكم علماً أن بعض الفقهاء يجوزونه وهل يجوز للزوجة أن ترقص على أنغام تلك

الموسيقى في المحافل النسائية أو في الأعراس أو عند زوجها؟

ج: لا يجوز.

س: هل يجوز الرقص على أنغام الموسيقى الإيقاعية التعليمية الخاصة للتعليم وتهذيب وترتيب الحركات والسكنات؟

ج: كلا، لا يجوز.

القرآن و الموسيقى

س: هل يجوز قراءة القرآن بلحن حزين واستعمال بعض الآلات الموسيقية لتعطي نوعاً من الحزن والخشوع والواقعية، وهذا ربما يلين

القلوب القاسية ويذكرها الموت والنشور، فمثلاً في آيات الترهيب تجسد النفخة في يوم النشور بالنفخ في البوق بصوت يجسد النشور

التمثيلي لإعطاء الآية بعض حقها التجسدي ولذلك تأثير بالغ في النفوس وتحريكها للعمل نحو الأفضل؟

ج: كلا، لا يجوز.

الأناشيد الوطنية والموسيقى

س: هل يجوز سماع الأناشيد الوطنية المصحوبة بالموسيقى بحيث تعطى لوناً موسيقياً وطوراً تراثياً شعبياً بعيداً عن الكلاسيك

والطرب؟

ج ٣٢: لا يجوز الاستماع.

الموسيقى في التلفاز الإيراني

س: ما هو رأيكم حول الموسيقى المستعملة والمعزوفة في التلفزيون الإيراني؟

ج: يعرف مما سبق.

س: هل يجوز الاستماع إلى النشيد الوطني الإيراني مع الموسيقى المصاحبة له؟

ج: يعرف مما سبق.

طرق الابتعاد عن الغناء والموسيقى

س: كيف نستطيع بأسلوبنا وطريقتنا الإسلامية وتجاربكم القيمة على مر السنين أن نجعل الشباب يتعدون عن هذه الأدوات الموسيقية واللهوية والتزام طريق الشرع المقدس بموضوعية وعلمية راقية؟

ج: عن طريق الكتب والمجلات النافعة وسائر وسائل الإعلام المفيدة والنزيهة، وعبر المجالس والوعظ والإرشاد وتقوية روح الإيمان وما أشبه.

الموسيقى الحديثة

س: ما حكم عزف الموسيقى والاستماع إليها وذلك في الموسيقى الحديثة التي تختلف عن القديمة في أنغامها وفي آلاتها إذا لم يرافقها أى آله قديمة؟

ج: كل ما عزف بآله لهو لا يجوز الاستماع إليه، ولا فرق في آلاته قديماً وحديثاً.

الموسيقى في مجلس التعزية

س: هل يجوز استعمال الموسيقى الحزينة المؤثرة في مجلس التعزية عموماً، والمجلس الحسيني خصوصاً؟

ج: لا يجوز الاستماع إلى الموسيقى مطلقاً إذا كانت بآله معدة للهو.

الموسيقى السمفونية

س: ما حكم الاستماع إلى الموسيقى السمفونية؟

ج: لا يجوز.

موسيقى بلا غناء

س: هل يجوز الاستماع إلى الموسيقى الخالية من الغناء، علماً بأن بعض الفقهاء يجوزون الاستماع إلى الموسيقى الكلاسيكية؟

ج: إذا كانت بآله لهو لا يجوز.

الأنشيد الوطنية

س: هل يجوز سماع الأنشيد الوطنية المصحوبة بالآلات الموسيقية؟

ج: لا يجوز الاستماع.

موسيقى نشرات الأخبار

س: هل يجوز سماع الموسيقى المصاحبة للنشرات الأخبارية وما بينها؟

ج: لا يجوز الاستماع ولكن السماع العفوى من غير قصد لا بأس به.

س: ما حكم سماع الموسيقى الأخبارية إن صح التعبير، أقصد الموسيقى التي تستعملها أمثال وكالة bbc الأخبارية للأنباء وإذاعات أخرى؟

ج: يعرف مما سبق.

س: ما حكم المستمع إلى الموسيقى المصاحبة للنشرات الأخبارية في الإذاعات المحلية والإقليمية والعالمية الإسلامية، علماً أن الاستماع إلى هذه الموسيقى لا يكون بشهوة ولا لذة؟

ج: يعرف مما سبق.

الرقص والموسيقى الإيقاعية

س: هل الموسيقى الإيقاعية مع الرقص جائزة؟

ج: كلا.

أماكن فيها موسيقى

س: في أكثر الأماكن التي يتردد فيها الإنسان كالمطاعم ومحلات البيع وغيرها توجد أغاني وموسيقى صاحبة ما حكم الذهاب إليها مع قوة الاحتمال للاستسلام أمامها؟

ج: إذا خاف الوقوع في الحرام يتجنب عن التردد إلى هذه الأماكن إلا عند الضرورة ويحاول الاشتغال بما يصرفه عن ذلك، نعم أصل الذهاب جائز وعليه أن لا يستمع إلى الحرام.

الموسيقى في تعليم اللغة

س: هل يجوز تعلم اللغة الأجنبية عبر شريط كاسيت أو فيديو المقترن بالموسيقى العابرة؟

ج: لا يستمع إلى الموسيقى.

حدائق الألعاب والموسيقى

س: في الحدائق المخصصة للعب الأطفال تكثر صوت الموسيقى تناغماً مع الألعاب، ما هو الحكم في أخذ الأطفال إليها، علماً أن الامتناع صعب جداً بسبب ضغوطات الأطفال وحاجتهم النفسية للترفيه مما قد يولد الامتناع لديهم عقد نفسي، ومثله حين الخروج معهم إلى الشارع حيث المناظر السيئة؟

ج: الضرورات تقدر بقدرها، ولا يستمع إلى الموسيقى والغناء.

الموسيقى و الأفلام

س: مشاهدة الأفلام المفيدة مع تجنب موارد الفساد فيها غالباً لا تخلو من أنغام موسيقى معبرة عن حركة الفلم والحالات التصويرية فيه دون أن يقصد منها الطرب أو إثارة الشهوة فهل يجوز أيضاً؟

ج: مع تجنب الحرام منه وعدم الاستماع إلى الموسيقى لا بأس في ذلك.

موسيقى الكمبيوتر

س: ما هو حكم الموسيقى الصادرة من الأجهزة الإلكترونية كالمبيوتر وأجهزة الألعاب؟

ج: لا يستمع.

العرف هو المعيار

س: كيف نستطيع أن نميز ونعرف نوعية الموسيقى الصادرة من الآلات والأجهزة الموسيقية أنها لهوية أم لا؟

ج: من العرف، ولا يستمع إلى ما كان بآلة لهو.

الموسيقى والصالات الرياضية

س: ما هو حكم الذهاب إلى الصالات الرياضية مع وجود موسيقى تساعد على انسجام اللاعب مع الحركات الرياضية بحيث تكون لكل حركة معينة إيقاع خاص مع كون اللاعب يقصد ذات اللعب من دون الاستماع إلى الموسيقى؟

ج: لا يعتمد الاستماع.

أبنية للموسيقى

س: هل يجوز صرف أموال لبناء وتشيد مجمع فني ومعهد خاص لتعليم الموسيقى وفيها قسم للدراسات حول أضرار الموسيقى وفوائدها، أي تمييز الموسيقى المضرة عن المفيدة، لأنها صارة الآن لغة العصر لا يمكن الانفصال عنها أبداً وصارت جزءاً لا يتجزأ من

حياة الناس؟

ج: لا يجوز.

الدراسة وآلات اللهو

س: هل يجوز استعمال الآلات الموسيقية للدراسة والتدريس حصراً، مثل العود والكمان والكيثار والأورغ والبيانو والأكورديون وغيرها؟

ج: كلا.

آلات الموسيقى الأثرية

س: هل يجوز اقتناء بعض الآلات الموسيقية القديمة لكونه شيئاً أثرياً قديماً له قيمته المعنوية عند المتخصصين أو عند عموم الناس؟

ج: كلا، لا يجوز.

س: هل يجوز اقتناء هذه الآلات الموسيقية في البيت لغرض الاحتفاظ بها وللزينة؟

ج: كلا، لا يجوز.

س: ما هو رأيكم بشراء وبيع وتأجير هذه الآلات لأهل الكتاب والمغنين منهم؟

ج: لا يجوز.

العود والابتهالات

س: هل يجوز سماع الابتهالات الدينية المصحوبة بآلة العود، علماً أن بعض أوتار العود مطربة وبعضها غير مطربة؟

ج: كلا، لا يجوز الاستماع.

العود في قراءة القرآن

س: هل يجوز عند قراءة القرآن استعمال العود؟

ج: كلا، لا يجوز.

إيقاع الموسيقى

س: هل يجوز الاستماع إلى الإيقاع الذي يستعمل في الموسيقى وغيرها، أي نسمع الدق الإيقاعي لوحده فقط دون غناء ولا موسيقى؟

ج: لا يجوز في فرض السؤال.

المزمار

س: هل المزمار الذي يستعمله الراعي للتسلية ولاندماج أغنامه معه في وضعيه معينة جائز؟

ج: المزمار لا يجوز.

البدو واستعمال العود

س: هل الربابة والعود مما يستعمله البدو الرخل جائزة شرعاً، علماً أنهم يستعملونها للفراغ والابتعاد عن الملل والضجر وليس من أجل

الهيجان والطرب، بل ربما لإنشاد وقراءة بعض الأشعار الرثائية أو الشعبية أو الوطنية أو القبلية أو ما شابه ذلك؟

ج: لا تجوز.

الحضور في المسارح

س: هل الحضور إلى قاعات المسارح التمثيلية أو معرض الفرقة الموسيقية أو فن وطني شعبي جائز، وما حكم النقود التي تدفع لهم؟

ج: مجرد الحضور ليس بحرام إذا لم يستمع إلى محرم ولا- كان إعانة على الإثم، وإعطاء المال إن كان للاشتراك في الحرام كان حراماً.

أصول الفن الغربي والإسلامي

س: هل يجوز البحث والتدقيق في أصول الفن الغربي أو الشرقي أو الهندي أو العربي لمعرفة الفن الإسلامي الأصل المطابق مع

الموازين الشرعية مما يوجب له استماع بعض المقطوعات الغنائية والألحان الموسيقية للتمييز والمعرفة؟

ج: لا يجوز الاستماع إلى الغناء وما عزف بآله لهو مطلقاً.

أغاني غير مبتدلة

س: هل يجوز إدراج الأغاني غير المبتدلة والموسيقى المعقولة في دراسات ميدانية ومخبرية وعلمية لتمييز الغناء والموسيقى المضر من المفيد، لأن الإسلام لا يخالف العلم ولا التجربة المخبرية؟

ج: الغناء حرام والموسيقى بآله اللهو محرمة، والإسلام لا يخالف العلم المفيد بل يحرض أشد التحريض عليه ولكن يخالف الضار من العلم فالأصل عند الإسلام: الإنسان وما ينفعه، دون ما يضره.

ألحان الموسيقى والغناء

س: هل يجوز استهلاك وأخذ بعض الفنون أو بعض الألحان الموسيقية الشرقية أو الغربية أو بعض المقامات اللحنية ودمجه بالفن الإسلامي واستخدامه في الجانب الإيجابي دون السلبي؟

ج: لا يجوز.

أناشيد تلفزيون المقاومة

س: ما هو نظركم في استماع الموسيقى الحماسية الحربية التي يستعملها المجاهدون في جنوب لبنان وغيرها والتي تبث في تلفزيون المقاومة، ونحن الشيعة مبتلون بالاستماع إليها لكونها تلفزيون وإعلام الشيعة الوحيدة في الدولة العربية؟

ج: الأناشيد الثورية التي لا تشتمل على الحرام جائزة.

الأفلام والمسلسلات

س: ما هو رأيكم بالغناء الكلاسيكي الطور، أو بعض الموسيقى التي تستعمل في الأفلام أو المسلسلات بحيث يعطى هذا الغناء أو الموسيقى اتصالاً وتأثيراً نفسياً كبيراً أو محدوداً حسب توقيتها وموقعها ومحلها وموضوعها علماً بأن الفلم أو المسلسل إسلامي؟

ج: لا يجوز.

القصبة والمزمار

س: ما هو حكم القصبة هل تعد من آلات اللهو؟ علماً أن الراعي يستعمله وما هو حكم المزمار؟

ج: ما كان مشتركاً من هذه الآلات جاز استعماله في المحلل منه، والمزمار حرام.

نشيد وأكورد يون

س: هل يجوز الاستماع إلى النشيد الوطني المعزوف بآله أكورد يون الذي يعزف في المدارس الحكومية العلمانية؟

ج: إذا غُدد غناء لا يجوز، والنشيد جائز.

النشيد الوطني والموسيقى

س: هل يجوز الاستماع إلى النشيد الوطني المعزوف مع بعض الآلات الموسيقية المتعارفة؟

ج: لا يجوز.

س: هل يجوز الاستماع إلى النشيد الوطني للجمهورية الإسلامية الإيرانية المعزوف بالآله الموسيقية الخاصة المخالفة لعادات مجالس أهل الفسوق؟

ج: كما مر.

غناء الفتيات والنساء

س: هل يجوز للرجال الاستماع إلى الأناشيد الوطنية المغناة بصوت الفتيات والنساء معاً؟

ج: لا يجوز.

ألعاب الأطفال والموسيقى

س: ما هو حكم الموسيقى التي في ألعاب الأطفال الصغار؟

ج: إن كانت قد عزفت بآلة لهو، أو كانت غناء، كانت حراماً.

الأبواق والمزامير

س: ما هو حكم الأبواق والمزامير الاصطناعية؟

ج: مشكل.

س: ما هو حكم المزامير والأبواق التي تصنع للصغار وتسمى بالألعاب؟

ج: مشكل.

الصنوج

س: ما حكم الصنوج وكافة الآلات الموسيقية الموجودة للأطفال؟

ج: ما كان منها مشتركاً كالصنوج لا بأس باستعماله في

الحلال.

الموسيقى الهادئة

س: هل تميلون إلى جواز الموسيقى الهادئة غير المثيرة والكلاسيكية عند تبدل الأحوال وتغير الأزمان، أم إن حرمتها أبدية دائمية ولا

تتغير حسب الظروف والأيام؟

ج: حلال محمد؟ حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة.

إيجابيات الغناء والموسيقى

س: هل يصح القول بأخذ الإيجابيات من الموسيقى والغناء وترك السلبيات، حيث إن الغناء والآلات الموسيقية مثل العود كانت

تستعمل للطرب، أما الآن فإن الموسيقى والغناء تستعملان للحزن وللفرح وللطرب أي هما ذو حدين؟

ج: لا، فهو نظير ما قال الله تعالى في الخمر والقمار: قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما (١).

الغناء للقدس

س: ما حكم الغناء للقدس بأناشيد وطنية ثورية من قبل مغنين ومغنيات؟

ج: الغناء حرام.

مقطوعة من القرآن

س: هل يجوز شرعاً إدراج آية من القرآن الكريم في المقطوعة الغنائية لرد ادعاءات اليهود ودحض أباطيلهم وبيان أن القرآن يصلح

لكل شيء ولكل الأديان وسند لردع وصد الباطل في كل مكان وزمان وبأي لون كان؟

ج: كالسابق.

الموسيقى الجنائزية

س: هل يجوز السماع إلى الموسيقى العسكرية الجنائزية المهيبة التي لها رهبة الموت والانتقال من عالم إلى آخر؟

ج: الأناشيد الثورية جائزة إذا لم تشتمل على الحرام.

س: ما هو حكم استعمال الأبواق عند الاستعراض العسكري في سنوية انتصار ذلك الجيش أو الحزب أو المقاومة الوطنية على العدو

خصوصاً على العدو الصهيوني، ولإظهار الوجود الميداني للدولة وقوتها، وللاستعراضات العسكرية لإرهاب العدو وتقوية شوكة

الأنصار المؤيدين وتعبئة الناس بالانخراط في المقاومة وتقوية شوكتهم في قلوب الناس وغرس الخوف والهلع في قلوب الأعداء؟
ج: استعمال البوق بنفسه ليس بحرام.

الفن الإيقاعي

س: ما الفرق بين الموسيقى الإيقاعية والغناء الإيقاعي والتصفيق الإيقاعي وأى منها جائزة شرعاً؟
ج: التصفيق العادي بخصوصه جائز.

آلات غير لهوية

س: إذا كانت بعض الآلات الموسيقية غير لهوية عند العرف فهل يجوز استعمالها والاستماع إليها؟
ج: الآلة التي تستعمل عادة في اللهو، لا يجوز استعمالها.

الدفوف في الأناشيد

س: هناك أشرطة كاسيت و cd فيها أناشيد إسلامية ومدائح نبوية ولكن استعمال فيها بعض الدفوف الخفيفة وبعض الآلات الموسيقية والعرف لا يقول إنها آلات لهوية، فما هو الحكم؟
ج: استخدام الدف والآلات الموسيقية ليس بجائز.

الفن الإسلامي والموسيقى

س: هل يوجد في الفن الإسلامي موسيقى وغناء إسلامي متزن ومعتدل غير الموسيقى الحالية والغناء الموجود حالياً، أى مجرداً من كلمات العشق والتغزل واللهو وما شابه ذلك؟
ج: ليس في فن الإسلامى ذلك.

الطبول والدفوف

س: هل يجوز الاستماع إلى الموشحات الدينية المصحوبة بالطبول والدفوف بحجة أن الطبول والدفوف المستعملة حالياً غير الطبول والدفوف التي كانت في العصر الجاهلي وبعده؟
ج: لا يجوز.

السبب في حرمة الموسيقى

س: ما السبب في حرمة الموسيقى مع العلم أنه يوصف علاجاً لبعض الحالات النفسية والتشنجات الداخلية والبعض جوّزها؟
ج: في حديث عن الإمام الصادق عليه السلام: «إن الله لم يجعل في شيء ممّا حرّمه دواءً ولا شفاء» (١) وعنه عليه السلام: «ما جعل الله في محرم شفاء» (٢) وقال رسول الله: «؟ لا شفاء في حرام» (٣).

الموسيقى الجاز

س: هل يجوز الاستماع إلى الموسيقى (الجاز)؟

ج: لا يجوز.

التصفيق والرقص في الأعراس

س: هل يجوز التصفيق في الأعراس مع الرقص البريء للذكور والإناث؟

ج: يجوز التصفيق العادي دون الرقص.

س: هل يجوز التصفيق للنساء أو للرجال في مولد النبي؟ والعترة الطاهرة عليهم السلام وما أشبه من الاحتفالات الدينية وغيرها؟

ج: نعم، التصفيق العادي بلا اختلاط جائز.

س: ما حكم التصفيق في الأعراس على إيقاع أو وزن محدد؟

ج: التصفيق العادى جائز.

س: هل يجوز التصفيق الإيقاعى مع الرقص؟

ج: التصفيق العادى جائز، والرقص لا يجوز.

الرقص الجائز

س: ما هو حدود الرقص المسموح به شرعاً عند الطرفين الرجال والنساء؟

ج: الرقص لا يجوز إلا للزوجين كل منهما للآخر فقط.

رقص المرأة للنساء

س: هل يجوز للمرأة أن ترقص أمام النساء أو أمام زوجها على أنغام الموسيقى؟

ج: لا يجوز.

التصفيق فى المناسبات الدينية

س: هل يجوز الرقص والتصفيق فى المناسبات الدينية كالموايد للأئمة عليهم السلام وغيرها للرجال والنساء؟

ج: التصفيق العادى جائز والرقص لا يجوز.

تعليم الرقص فى المدارس

س: يقال إن بعض المدارس فى الغرب تجبر الطلاب والطالبات على تعلم فن الرقص، علماً بأنّ هذا الرقص ليس مقترناً بالغناء وليس

من أجل اللهو، وإنما هو جزء من المادة الدراسية لكونه جزء من تراثهم الحضارى وما هو حكم الفتى والفتاة من الانخراط إليه؟

ج: لا يجوز.

الرقص محرم

س: هل رقص الرجال للرجال والنساء للنساء جائز فى الأعراس وغير الأعراس؟

ج: لا يجوز إلا للزوجين.

رقص الزوجين

س: ما هو الحكم الشرعى لرقص الزوج مع زوجها مع ملاحظة أن هذه الحالة تكون مصحوبة بسماع موسيقى؟

ج: لا يجوز استماع الموسيقى.

تعلم الرقص

س: ما حكم تعلم النساء أو الفتيات الرقص مع أنه من الناحية الصحية مفيدة وجيدة؟

ج: لا يجوز.

س: ما حكم تعلم الشباب أو الشابات الرقص فى صالات خاصة؟

ج: لا يجوز.

س: هل يجوز أن تتعلم الفتاة الرقص فى الصالات الخاصة ومن دون وجود رجال أجنبى وذلك لتتعلم الرقص وترقص أمام زوجها

فقط؟

ج: فى فرض السؤال، وبدون أن تمارس الرقص لغير زوجها، لا يبعد الجواز.

مشاهدة الرقصات الفنية

س: هل يجوز مشاهدة الرقصات الفنية فى التلفاز أو المشاهد الحية أى الحضور فى المسرح كالرقصات الفلكلورية الشعبية المختلطة

بالرجال والنساء وذلك تعبيراً عن التراث الشعبى؟

ج: لا تجوز المشاهدة إذا صحبت حراماً كنظر الرجل للأجنبية وبالعكس، أو الإثارة الشهوية، أو الفتنة والفساد، أو الإعانة على الإثم ونحو ذلك.

الغناء ليله الزفاف

س: هل الغناء ليله الزفاف جائز للنساء إذا لم يسمع صوتهن الأجنبي؟

ج: في مفروض السؤال وفي ليله الزفاف فقط جائز.

الموسيقى في الزفاف

س: هل يجوز استعمال الطبل والدف مع الغناء للنساء في الأعراس؟

ج: لا يجوز.

س: هل يجوز استعمال الدفوف مع الغناء في أفراح الزفاف؟

ج: لا يجوز.

تقييل الزوجه

س: هل يجوز للرجل تقييل زوجته ليله الزواج أمام النساء والفتيات، ومن المحتمل أن يكون مثيراً لبعضهن؟

ج: في فرض الإثارة لا يجوز.

حرمة الغناء

س: هل أن الغناء جائز إلا إذا اشتمل على حرام من خارج؟

ج: الغناء في نفسه حرام، فلو اشتمل على محرم آخر كان حراماً ثانياً.

الغناء في الأعياد والموايد

س: هل يجوز الغناء في الأعياد والأفراح والختان والموايد؟

ج: لا يجوز.

غناء الجن

س: هل يجوز سماع موسيقى وغناء الجن الذي يكون بنوع خاص، أي أنغام موسيقية خاصة ليس لها علاقة بأي نوع من العزف

بالآلات الموسيقية؟

ج: الغناء لا يجوز مطلقاً.

القصائد والآيات القرآنية

س: هل يوجد إشكال في تلحين قصائد شعرية تتضمن فيها بعض الآيات القرآنية؟

ج: إذا لم يكن بحيث يعد في العرف غناء ولا كان عزفاً بآله لهو جائز.

تجويد قراءة القرآن

س: هل يجوز قراءة القرآن تجويداً بأي شكل حتى اللحن الغنائي المألوف؟

ج: يجوز بل يستحب بالصوت الحسن ولا يجوز باللحن الغنائي.

أشربة موسيقية

س: هل يجوز شراء أشربة فيها موسيقى خالية من الغناء؟

ج: لا يجوز.

المراثي الحسينية

س: ما حكم شراء وسماع المراثي الحسينية المصاحبة بالموسيقى أثناء النعي؟

ج: لا تجوز الموسيقى.

الفرقة الكورالية

س: هل يجوز ترتيب الأصوات أى الفرقة الكورالية للإنشاد، ودمجها وترتيبها على هيئة موسيقى وإدخال بعض أنواع آلات الموسيقى الخفيفة جداً فيها؟

ج: لا يجوز.

موسيقى الألعاب الكمبيوترية

س: بعض الألعاب الكمبيوترية فيه بعض الأنواع من الموسيقى الخاصة بالألعاب بحيث يجعل اللاعب لا يمل من اللعبة أو من الجلوس أمام شاشة الكمبيوتر، فما حكمه؟

ج: لا يجوز.

س: بعض الألعاب الكمبيوترية فيه ألعاب حربية وفيه يدق الطبول كأنه فى أدغال إفريقيا أو أنه فى حرب عالمية وهكذا، فهل يجوز اللعب بها مع أن الموسيقى لا يتجزأ من اللعبة؟

ج: لا يجوز، إلا الأناشيد الثورية.

متفرقات

حلقة الأذن

س: هل يجوز للرجال لبس الحلق فى أذنه؟

ج: يجوز غير الذهب.

حلقة الأنف

س: هل يجوز تعليق الحلق فى الأنف للذكور والإناث؟

ج: للنساء جائز ذهباً كان أو غيره، وللرجال إن لم يكن ذهباً.

تسخير ذوى الأموال

س: هل يجوز تسخير التجار ورجال الأعمال، المسلمين وغير المسلمين، بالأدعية والتمائم وغيرها لمساعدة الفقراء والمحتاجين وليعملوا على بناء مؤسسات خيرية وإنسانية وإسلامية لخدمة المجتمع؟

ج: يجوز ذلك إذا لم يتضرر من يحرم الإضرار به، وكان ذلك بالأدعية والتمائم، وإلا فلا.

التمتع بالبنت الباكر

س: هل يجوز شرعاً التمتع بالبكر بدون إذن وليها ولو بحالة استثنائية طارئة؟

ج: الأحوط وجوباً أن يكون بإذن الولي.

الشطرنج وآلات القمار

س: هل مطلق اللعب بالشطرنج وآلات القمار والنرد حرام؟

ج: نعم حرام مطلقاً.

انتساب المرأة للجمعيات

س: هل يجوز للمرأة الانتساب إلى الجمعيات والمنظمات والمؤسسات والحركات والأحزاب بدون علم أو إذن زوجها؟

ج: إذا كان فيه تضييعاً لحق الزوج فلا يجوز.

الوضوء والمكياج

س: هل يجب إزالة (المكياج) حال الوضوء، وهل فيه إشكال حين السجدة على التربة وما شابه؟

ج: إذا كان مانعاً عن وصول الماء إلى البشرة وجب إزالة المانع.

س: هل يجب إزالة مثبتات الشعر مطلقاً وطلاء الأظافر كذلك حين الوضوء؟

ج: نعم إذا كان له جرم مانع من وصول الماء تحته.

المسواك الجديد

س: هل المعاجين المستحضرة طيباً يلغى دور السواك القديم، بحجة أن السواك كان يستعمل سابقاً والآن تطور العصر والفرشاة

والمعجون يستعمل محلّه لتنظيف الأسنان وتبييضه وحفظه من التسوس؟

ج: استعمال كل منهما جيد والسواك مستحب بخصوصه وله فوائد جمّة.

الوضوء الجبيري

س: هل يصح الوضوء مع وجود لصقة طيبة علاجية صغيرة على اليد أو القدم أو الوجه بوصاية طيبة؟

ج: نعم ويكون الوضوء وضوء جبيرياً.

الشعر الزائد

س: هل يجب نزع شعر الإبطين والعانة وحلقه عند ما يطول، وهل في بقائه إشكال شرعي؟

ج: يستحب إزالته.

قواعد التجويد

س: ما حكم من يتلو كتاب الله من دون تطبيق قواعد التجويد، وهل تعلّم هذه الأحكام مفروض على كل مسلم؟

ج: تعلّمها جيد.

التبرع بالدم

س: هل يكفي الاعتماد للتبرع بالدم على المؤسسات والجمعيات والمشافي الحكومية التي تقول إنها تقوم بمساعدة الفقراء

والمحتاجين؟

ج: نعم لو اطمئن إلى ذلك.

فلم الزوجة

س: هل يجوز للرجل البعيد عن زوجته النظر إلى الفلم المصور لها المثير جنسياً وربما يستمنى بالنظر إلى الفلم المصور فيه هو

وزوجته؟

ج: يجوز النظر ولا يجوز الاستمنا على الفلم والصورة.

استنساخ الأشرطة

س: هل يجوز استنساخ أشرطة المدائح واللطميات والمصائب والمحاضرات للمداحين والخطباء المشهورين دون أخذ الإجازة منهم أو

مع عدم إمكان أخذ الإجازة بسبب الامتناع عن إعطاء الإجازة أو البعد عن المؤسسة المتكفلة بنشر الشريط لخطيب أو رادود وما شابه،

علماً بأن الاستنساخ هو بهدف الإعلام والتبليغ والنشر بين الناس بأسعار مغرية ومخفضة ورمزية جداً؟

ج: يلزم إجازتهم على الأحوط فيما يعد عرفاً حقاً لهم.

سلس البول

س: ما حكم مسلوس البول؟

ج: يجب على من ابتلى بسلس البول أن يتحفظ عن التلوث بشد كيس نايلون فيه قطن مثلاً. بحيث يمنع وصول البول إلى جسمه وملابسه، ويجب على الأحوط تطهير المخرج والكيس لكل صلاة، ويجب أن يتوضأ لكل صلاة أيضاً إن كان يصعب عليه أن يتوضأ كلما خرج منه البول.

سلس المنى

س: ما هو حكم مسلول المنى؟

ج: حكمه كحكم مسلوس البول بإضافة أنه يجب عليه الغسل لكل صلاة بدل الوضوء، وإن كان عسراً عليه الاغتسال لكل صلاة، فله أن يتيمم بقدر ما يرتفع العسر عنه وتيممه يكفي عن الوضوء.

س: شخص ابتلى بسلس المنى بل بسيلان المنى باستمرار خلال ٢٤ ساعة وهو يغتسل يومياً لأجل الصلاة ثلاث أو أربع مرات وهذا صعب عليه جداً فما حكمه؟

ج: يعرف من الجواب السابق.

صور كاريكاتورية

س: هل يجوز شرعاً رسم صور كاريكاتورية؟

ج: رسم صور كاريكاتورية بنفسها ومجردة عن حرام ليس بحرام.

س: هل يجوز رسم صور علماء الأعلام بأشكال كاريكاتورية حسب طلب الجرائد والمجلات؟

ج: ما لم يكن إهانة لمؤمن أو للدين، فليس بحرام.

س: هل يجوز تصوير وضع المسلمين بالرسوم الكاريكاتورية لإيقاظهم من سباتهم العميق؟

ج: إذا لم يكن مهيناً ومشيناً جاز.

س: هل يجوز بيان حال أحد الأشخاص من الناحية السلبية بالصور والرسوم الكاريكاتورية بحجة حرية الصحافة والإعلام الحر؟

ج: إذا كان إهانة لمؤمن ليس بجائر.

س: هل يجوز رسم صور علماء الدين المهمين بصور كاريكاتورية مضحكة أم لا؟

ج: إذا عدّ ذلك إهانة للدين أو لأهله كان حراماً.

عيد الحب

س: هل يجوز بيع وشراء ورود حمراء في عيد الحب؟

ج: بيع وشراء الورد لا مانع منه إذا لم يصحبه عنوان محرم.

س: ما هو حكم احتفال بعض الناس بعيد الحب الذي هب نسيمه من الدول الشرقية والغربية علينا؟

ج: إذا عدّ ذلك تشبهاً بالكفار يجتنب.

عيد مولد المسيح عليه السلام

س: ما هو رأيكم باحتفال الناس بعيد رأس السنة بميلاد السيد المسيح عليه السلام؟

ج: كالسابق.

عيد النيروز

س: هل عيد النيروز عيد إسلامي أم لا؟

ج: لقد أقرّه الإسلام وندب فيه إلى الغسل والصلاة والصوم والدعاء.

عيد رأس السنة الشمسية

س: ما هو نظركم باحتفال البعض في رأس السنة الشمسية؟

ج: الاحتفال بنفسه ما لم يصحبه عنوان محرم ليس بحرام.
والله العالم.

خاتمة

روايات في باب الغناء والموسيقى

قول الزور

عن سماعة بن مهران، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور (؟) قال: الغناء (.)

عش النفاق

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الغناء عش النفاق (.)

شماته بآدم عليه السلام

قال أبو عبد الله عليه السلام: لما مات آدم عليه السلام وشمته به إبليس وقايل فاجتمعا في الأرض، فجعل إبليس وقايل المعازف والملاهي شماته بآدم عليه السلام، فكل ما كان في الأرض من هذا الضرب الذي يتلذذ به الناس فإنما هو من ذاك (.)

الغناء موجب للنار

عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: الغناء مما وعد الله عز وجل عليه النار، وتلا هذه الآية: ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا أولئك لهم عذاب مهين () (.)

لهو الحديث

عن مهران بن محمد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: الغناء مما قال الله ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله () (.)

وعن الوشاء قال: سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول:

سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الغناء، فقال: هو قول الله عز وجل: ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله () (.)

الزور

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: في قوله عز وجل: والذين لا يشهدون الزور () قال: الغناء (.)

الزفن والمزمار

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله: ؟ أنهاكم عن الزفن والمزمار، وعن الكوبات والكبرات (.)

كونوا كراماً

عن أبي أيوب الخزاز قال: نزلنا بالمدينة فأتينا أبا عبد الله عليه السلام فقال لنا: أين نزلتم؟ فقلنا: على فلان صاحب القيان، فقال: كونوا كراماً. فوالله ما علمنا ما أراد به وظننا أنه يقول: تفضلوا عليه، فعدنا إليه فقلنا: إنا لا ندرى ما أردت بقولك: كونوا كراماً؟ فقال: أما سمعتم قول الله عز وجل يقول: وإذا مروا باللغو مروا كراماً () (.)

دع القبيح لأهله

عن مسعدة بن زياد قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فقال له رجل: بأبي أنت وأمي، إنني أدخل كنيفاً لي ولي جيران عندهم جوار يتغنين ويضربن بالعود، فربما أطلت الجلوس استماعاً مني لهن؟ فقال: لا تفعل.

فقال الرجل: والله ما آتيهن إنما هو سماع أسمع به بأذني.

فقال: لله أنت أما سمعت الله عز وجل يقول: إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً (١).

فقال: بلى والله، لكنني لم أسمع بهذه الآية من كتاب الله من أعجمي ولا عربي، لا جرم أنني لا أعود إن شاء الله وأني أستغفر الله. فقال له: قم فاغتسل وسل ما بدا لك؛ فإنك كنت مقيماً على أمر عظيم، ما كان أسوأ حالك لو مت على ذلك، الحمد لله وسله التوبة من كل ما يكره فإنه لا يكره إلا كل قبيح، والقبيح دعه لأهله فإن لكل أهلاً (٢). كفر النعمة

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أنعم الله عليه بنعمة، فجاء عند تلك النعمة بمزمار فقد كفرها (٣).

عن عبد الأعلى قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الغناء وقلت: إنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه واله رخص في أن يقال: جئناكم جئناكم، حيونا حيونا، نحيككم؟ فقال: كذبوا إن الله عز وجل يقول: وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما لاعتبين؟ لو أردنا أن نتخذ لهواً لاتخذناه من لدنا إن كنا فاعلين؟ بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ولكم الويل مما تصفون (٤) ثم قال: ويل لفلان مما يصف رجل لم يحضر المجلس (٥).

القنفدر الشيطان

عن إسحاق بن جرير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:

إن شيطاناً يقال له: القنفدر إذا ضرب في منزل رجل أربعين يوماً بالربط ودخل عليه الرجال، وضع ذلك الشيطان كل عضو منه على مثله من صاحب البيت، ثم نفخ فيه نفخة فلا يغار بعدها حتى تؤتى نساؤه فلا يغار (٦).

بيت الغناء

قال أبو عبد الله عليه السلام: بيت الغناء لا تؤمن فيه الفجيعة، ولا تجاب فيه الدعوة، ولا يدخله الملك (٧).

مجلس لا ينظر الله إلى أهله

عن الحسن بن هارون قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:

الغناء مجلس لا ينظر الله إلى أهله، وهو مما قال الله عز وجل:

ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل

الله (٨) (٩).

لا تدخلوا هذه البيوت

عن سهل، عن إبراهيم بن محمد المديني عن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سئل عن الغناء وأنا حاضر. فقال: لا تدخلوا بيوتاً الله معرض عن أهلها (١٠).

من نزه نفسه عن الغناء

عن ياسر، عن أبي الحسن عليه السلام قال: من نزه نفسه عن الغناء؛ فإن في الجنة شجرة يأمر الله عز وجل الرياح أن تحركها فيسمع لها صوتاً لم يسمع بمثله، ومن لم ينتزه عنه لم يسمع به (١١).

ضرب العידان

عن كليب الصيداوى قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ضرب العידان ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الخضرة (١٢).

يربط يقعقع

عن علي بن الحسين عليه السلام قال: لا يقدس الله أمة فيها يربط يقعقع، وناية تفجع ().

عبادة الشيطان

عن أبي جعفر الثاني عليه السلام قال: من أصغى إلى ناطق فقد عبده؛ فإن كان الناطق عن الله فقد عبد الله، وإن كان الناطق ينطق عن لسان إبليس فقد عبد إبليس ().

كذب الزنديق

عن يونس قال: سألت الخراساني عليه السلام () وقلت: إن العباسي ذكر أنك ترخص في الغناء؟ فقال: كذب الزنديق ما هكذا قلت له، سألتني عن الغناء فقلت له: إن رجلاً أتى أبا جعفر عليه السلام فسأله عن الغناء فقال: يا فلان، إذا ميز الله بين الحق والباطل فأني يكون الغناء؟ فقال: مع الباطل، فقال: قد حكمت ().

لا تغني بالقرآن

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: اقرءوا القرآن بألحان العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق وأهل الكبائر؛ فإنه سيجيء من بعدى أقوام يرجعون القرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح، قلوبهم مفتونة وقلوب من يعجبه شأنهم ().

ثمن المغنية حرام

عن إسحاق بن يعقوب في التوقيعات التي وردت عليه من محمد بن عثمان العمري بخط صاحب الزمان عليه السلام: وثمن المغنية حرام ().

ثمن المغنية سحت

عن إبراهيم بن أبي البلاد قال: قلت لأبي الحسن الأول عليه السلام: جعلت فداك إن رجلاً من مواليك عنده جوار مغنيات قيمتهن أربعة عشر ألف دينار وقد جعل لك ثلثها؟ فقال: لا حاجة لي فيها إن ثمن الكلب والمغنية سحت ().

وعن إبراهيم بن أبي البلاد قال: أوصى إسحاق بن عمر عند وفاته بجوار له مغنيات أن يبعن ويحمل ثمنهن إلى أبي الحسن عليه السلام. قال إبراهيم: فبعت الجوارى بثلاثمائة ألف درهم وحملت الثمن إليه، فقلت له: إن مولى لك يقال له: إسحاق بن عمر، أوصى عند وفاته ببيع جوار له مغنيات وحمل الثمن إليك، وقد بعتهن وهذا الثمن ثلاثمائة ألف درهم. فقال: لا حاجة لي فيه إن هذا سحت، وتعليمهن كفر، والاستماع منهن نفاق، وثمرهن سحت ().

السحت في النار

عن الحسن بن علي الوشاء قال: سئل أبو الحسن الرضا عليه السلام عن شراء المغنية؟ فقال: قد يكون للرجل الجارية تلهيه، وما ثمنها إلا ثمن كلب، وثمر الكلب سحت، والسحت في النار ().

استماعهن نفاق

عن ابن فضال، عن سعيد بن محمد الطاهري، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله رجل عن بيع الجوارى المغنيات؟ فقال: شراؤهن وبيعهن حرام، وتعليمهن كفر، واستماعهن

نفاق ().

أجر الغناء سحت

روى: أن أجر المغني والمغنية سحت ().

لا تتخذوا القرآن مزامير

عن الإمام الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: أخاف عليكم استخفافاً بالدين، وبيع الحكم، وقطيعة الرحم، وأن تتخذوا القرآن مزامير، تقدمون أحدكم وليس بأفضلكم في الدين (١). إنه باطل ولهو

عن عون بن محمد الكاتب، عن محمد بن أبي عباد وكان مستهترا بالسماع ويشرب النبيذ قال: سألت الرضا عليه السلام عن السماع؟ فقال: لأهل الحجاز فيه رأى، وهو في حيز الباطل واللهو، أما سمعت الله عز وجل يقول: وإذا مروا باللغو مروا كراماً (٢) (٣). لا تقل للمغنى: أحسنت

عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن قول الزور؟ قال: منه قول الرجل للذي يغنى: أحسنت (٤). شر الأصوات

قال الإمام الصادق عليه السلام: شر الأصوات الغناء (٥).

الغناء والفقر

عن الحسن بن هارون قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:

الغناء يورث النفاق ويعقب الفقر (٦).

اجتنبوا الغناء

عن محمد بن عمرو بن حزم في حديث قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال: الغناء اجتنبوا الغناء اجتنبوا قول الزور، فما زال يقول: اجتنبوا الغناء اجتنبوا فضايق بي المجلس وعلمت أنه يعينني (٧).

الأرجاس الأنجاس

عن عبد الله بن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث قال: إن من أشراط الساعة: إضاعة الصلوات، وإتباع الشهوات، والميل إلى الأهواء إلى أن قال: فعندها يكون أقوام يتعلمون القرآن لغير الله ويتخذونه مزامير، ويكون أقوام يتفقهون لغير الله، وتكثر أولاد الزنا، ويتغنون بالقرآن إلى أن قال: ويستحسنون الكوبة، والمعازف، وينكرون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى أن قال: فأولئك يدعون في ملكوت السماوات: الأرجاس الأنجاس (٨).

أول من تغنى

عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: كان إبليس أول من تغنى، وأول من ناح، وأول من حدا قال: لما أكل آدم من الشجرة تغنى، فلما أهبط حدا به، فلما استقر على الأرض ناح يذكره ما في الجنة (٩).

الخسف والقذف

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يظهر في أمتي الخسف والقذف. قالوا: متى يكون ذلك يا رسول الله؟ قال: إذا ظهرت المعازف والقينات، وشرب الخمر، والله ليبين أناس من أمتي على أشر وبطر ولعب، يصبحون قرده وخنازير لاستحلالهم الحرام، واتخاذهم القينات، وشربهم الخمر، وأكلهم الربا، ولبسهم الحرير (١٠).

ارتقبوا البلاء

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة حل بهم البلاء: إذا كان الفئء دولاً، والأمانة مغنماً، والصدقة مغرمًا، وأطاع الرجل امرأته وعصى أمه، وبر صديقه وجفا أباه، وارتفعت الأصوات في المساجد، وأكرم الرجل مخافة شره، وكان زعيم القوم أرذلهم، ولبسوا الحرير، واتخذوا القينات والمعازف، وشربوا الخمر، وكثر الزنا؛ فارتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء، وخسفاً أو مسخاً، وظهور العدو عليكم ثم لا تنصرون (١١).

لا تجلس إليه

على بن جعفر في كتابه، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: سألته عن الرجل يتعمد الغناء يجلس إليه؟ قال: لا ().

ثلاثة يقسين القلب

عن جعفر بن محمد عليه السلام عن آبائه عليهم السلام في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعل عليه السلام قال: يا علي، ثلاثة يقسين القلب: استماع اللهو، وطلب الصيد، وإتيان باب السلطان ().

السفلة

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن السفلة؟ فقال: من يشرب الخمر، ويضرب بالطنبور ().

لا تجاب دعوته

عن نوف عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث قال: يا نوف، إياك أن تكون: عشاراً، أو شاعراً، أو شرطياً، أو عريفاً، أو صاحب عرطبة وهي الطنبور أو صاحب كوبه وهو الطبل فإن نبي الله خرج ذات ليلة فنظر إلى السماء، فقال: أما إنها الساعة التي لا ترد فيها دعوة إلا دعوة عريف، أو دعوة شاعر، أو دعوة عاشر، أو شرطى، أو صاحب عرطبة، أو صاحب كوبه ().

الميسر

عن علي بن موسى، عن أبيه، عن جده، عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال: كل ما ألهى عن ذكر الله فهو من الميسر ().

استماع الغناء

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: استماع اللهو والغناء ينبت النفاق كما ينبت الماء الزرع ().

حديث المناهى

عن الإمام الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام في حديث المناهى قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و اله عن اللعب بالنرد والشطرنج، والكوبة، والعرطبة وهي الطنبور والعود، ونهى عن بيع النرد ().

عش النفاق

عن أحدهما؟ قال: الغناء عش النفاق، والشرب مفتاح كل شر، ومدمن الخمر كعابد الوثن، مكذب بكتاب الله لو صدق كتاب الله لحرم حرام الله ().

الصوت الملعون

عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: صوتان ملعونان يبغضهما الله: إعوالم عند مصيبة، وصوت عند نعمة، يعنى: النوح والغناء ().

كسب المغنية

قال الإمام الرضا عليه السلام: وكسب المغنية حرام ().

المغنية ملعونة

عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث أنه قال: والمغنية ملعونة، ومن آواها وأكل كسبها ملعون ().

بيع المغنيات

عن النبي صلى الله عليه و اله أنه قال: لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن، وثمانهن حرام ().

أخبت ما خلقه الله

عن الإمام الصادق عليه السلام: أنه سأل رجلاً ممن يتصل به عن حاله؟ فقال: جعلت فداك مر بي فلان أمس، فأخذ بيدي وأدخلني منزله وعنده جارية تضرب وتغنى، فكنت عنده حتى أمسينا. فقال عليه السلام: ويحك أ ما خفت أمر الله أن يأتيك وأنت على تلك الحال؛ إنه مجلس لا ينظر الله إلى أهله، الغناء أخبت ما خلق الله عز وجل، الغناء أشر ما خلق الله، الغناء يورث الفقر والنفاق ().

خمسة لا ينظر الله إليهم

عن النبي صلى الله عليه و اله أنه قال: خمسة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة إلى أن قال: والمغنى ().

من حفظ سمعه

وفى الخبر: إن الله يقول يوم القيامة: ملائكتى من حفظ سمعه ولسانه عن الغناء فأسمعه حمدى والثناء على ().

عذاب بنى إسرائيل

عن على بن أبى طالب عليه السلام قال: طرق طائفة من بنى إسرائيل ليلاً عذاب فأصبحوا لقد (وقد) فقدوا أربعة أصناف: الطبالين،

والمغنين، والمحتكرين الطعام، والصيارفة آكلة الربا

منهم ().

رقية الزنى

قال النبي صلى الله عليه و اله: الغناء رقية الزناء ().

الغناء والشياطين

روى أبو أمامة عن النبي صلى الله عليه و اله قال: ما رفع أحد صوته بغناء إلا بعث الله شيطانين على منكبيه يضربان بأعقابهما على

صدره حتى يمسك ().

الغناء والنفاق

عن النبي صلى الله عليه و اله أنه قال: الغناء ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل ().

عندما تقوم الساعة

قال على عليه السلام: تقوم الساعة على قوم يشهدون من غير أن يستشهدوا، وعلى الذين يعملون عمل قوم لوط، وعلى قوم يضربون

بالدفوف والمعازف ().

فقد باء بغضب الله

فى فقه الرضا عليه السلام: أنه من أبقى فى بيته طنبوراً، أو عوداً، أو شيئاً من الملاهى من المعزفة والشطرنج وأشباهه أربعين يوماً فقد

باء بغضب من الله؛ فإن مات فى أربعين مات فاجراً فاسقاً مأواه النار وبئس المصير ().

حرمة الدف

عن النبي صلى الله عليه و اله أنه قال: إن الله حرم الدف والكوبة والمزامير وما يلعب به ().

صوتان فاجران

عن رسول الله صلى الله عليه و اله أنه قال: نهينا عن صوتين أحمقين فاجرين: صوت عند المصيبة مع خممش الوجوه وشق الجيوب،

وصوت عند النعمة باللهو واللعب بالمزامير، وإنهما مزامير

الشیطان ().

بيت لا تدخله الملائكة

عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه خمر، أو دف، أو طنبور، أو نرد، ولا يستجاب دعاؤهم، وترفع عنهم

البركة ().

محو المزامير

عن أبى أمامة، عن رسول الله صلى الله عليه و اله أنه قال: إن الله تعالى بعثنى هدى ورحمة للعالمين، وأمرنى أن أمحو المزامير،

والمعازف، والأوتار، والأوثان، وأمور الجاهلية إلى أن قال: إن آلات المزامير شراؤها وبيعها وثنائها والتجارة بها حرام ().

صاحب الطنبور

قال رسول الله صلى الله عليه و اله: يحشر صاحب الطنبور يوم القيامة وهو أسود الوجه، وييده طنبور من نار، وفوق رأسه سبعون ألف ملك بيد كل ملك مقمعة يضربون رأسه ووجهه، ويحشر صاحب الغناء من قبره أعمى وأخرس وأبكم، ويحشر الزانى مثل ذلك، وصاحب المزمار مثل ذلك، وصاحب الدف مثل ذلك (١).

لا تكن صاحب عرطبة

عن نوف البكالى، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال فى حديث: فإن استطعت أن لا تكون عريفاً، ولا شاعراً، ولا صاحب كوبه، ولا- صاحب عرطبة، فافعل فإن داود عليه السلام رسول رب العالمين خرج ليلة من الليالى، فنظر فى نواحي السماء ثم قال: والله رب داود، إن هذه الساعة لساعة ما يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه؛ إلا أن يكون عريفاً، أو شاعراً، أو صاحب كوبه، أو صاحب عرطبة (٢).

استماع الأوتار

عن الإمام الرضا عليه السلام: استماع الأوتار من الكبائر (٣).

ستندم ستندم

روى: أنه سمع أمير المؤمنين عليه السلام رجلاً يطرب بالطنبور فمنعه، وكسر طنبوره، ثم استتابه فتاب، ثم قال: أتعرف ما يقول الطنبور حين يضرب؟ قال: وصى رسول الله صلى الله عليه و اله أعلم. فقال: إنه يقول: ستندم ستندم، أيا صاحبى ستدخل جهنم، أيا ضاربى (٤).

لم يعقل صاحب الغناء

قال أمير المؤمنين عليه السلام: لم يعقل من وله باللعب، واستهتر باللهو والطرب (٥).

من استمع إلى اللهو

قال رسول الله: ؟ من استمع إلى اللهو يذاب فى أذنه الآتئك (٦).

موقع المرجع الشيرازى على شبكة الانترنت العالمية

www.s-alshirazi.com

پی نوشتها

(١) سورة لقمان: ٦.

(٢) سورة لقمان: ٦.

(٣) سورة الحج: ٣٠.

(٤) سورة الفرقان: ٧٢.

(٥) الكافى: ج ١ ص ٤٣٤ باب الغناء ح ٢٠.

(٦) الكافى: ج ١ ص ٤٣٤ باب الغناء ح ٢١.

(٧) الكافى: ج ١ ص ٤٣٤ باب الغناء ح ١٩.

(٨) وفى مجمع البحرين: ج ١ ص ٣٣١ مادة غنا: (الغناء ككساء: الصوت المشتمل على الترجيع المطرب، أو ما يسمى فى العرف غناء وإن لم يطرب، سواء كان فى شعر أو قرآن أو غيرهما).

(٩) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٣ ب ٧٨ ح ١٥١٤٦.

(١٠) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٢ ب ٧٨ ح ١٥١٤١.

() مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٣ ب ٧٨ ح ١٥١٤٦.

() وسائل الشيعة: ج ٦ ص ٢١٠ ب ٢٤ ح ٧٧٥٤.

() وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٢٣ ب ١٦ ح ٢٢١٥٢.

() انظر وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٢٢-١٢٤ باب تحريم بيع المغنيّة وشرائها وسماعها وتعليمها وجواز بيعها وشرائها لمن لا يأمرها بالغناء بل يمنعها منه.

() غوالي اللآلي: ج ٢ ص ١١٠ ح ٣٠١.

() انظر خاتمة هذا الكتاب، وللتفصيل راجع موسوعة الفقه: كتاب المحرمات.

() سورة الحج: ٣٠.

() وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣١٠ ب ٩٩ ح ٢٢٦١٩.

() سورة لقمان: ٦.

() وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣١٠ ب ٩٩ ح ٢٢٦١٨.

() سورة البقرة: ٢١٩.

() وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٣٤٦ ب ٢٠ ح ٣٢٠٨٧.

() وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٣٤٩ ب ٢٠ ح ٣٢٠٩٧.

() مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٤٣٨ ب ١٠٦ ضمن ح ٢٠٤٨٥.

() سورة الحج: ٣٠.

() الكافي: ج ٦ ص ٤٣١ باب الغناء ح ١.

() وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٠٥ ب ٩٩ ح ٢٢٦٠٣.

() بحار الأنوار: ج ١١ ص ٢٦٠-٢٦١ ب ٨ ح ٦.

() سورة لقمان: ٦.

() الكافي: ج ٦ ص ٤٣١ باب الغناء ح ٤.

() سورة لقمان: ٦.

() وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٠٥ ب ٩٩ ح ٢٢٦٠٠.

() سورة لقمان: ٦.

() الكافي: ج ٦ ص ٤٣٢ باب الغناء ح ٨.

() سورة الفرقان: ٧٢.

() وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٠٤ ب ٩٩ ح ٢٢٥٩٨.

() الكافي: ج ٦ ص ٤٣٢ باب الغناء ح ٧.

() سورة الفرقان: ٧٢.

() وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣١٦ ب ١٠١ ح ٢٢٦٤٢.

() سورة الإسراء: ٣٦.

() الكافي: ج ٦ ص ٤٣٢ باب الغناء ح ١٠.

() مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٤٥٠ ب ٧١ ح ٢٤٣٨.

- () سورة الأنبياء: ١٦-١٨.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٠٧ ب ٩٩ ح ٢٢٦٠٨.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٣٣ باب الغناء ح ١٤.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٣٣ باب الغناء ح ١٥.
- () سورة لقمان: ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٠٧ ب ٩٩ ح ٢٢٦٠٩.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٣٤ باب الغناء ح ١٨.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣١٧ ب ١٠٠ ح ٢٢٦٤٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٣٤ باب الغناء ح ٢٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣١٣ ب ١٠٠ ح ٢٢٦٢٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٣٠٨ ب ١٠ ح ٢١٤٢٨.
- () يعنى الإمام الرضا.?
- () الكافي: ج ٦ باب الغناء ح ٢٥.
- () الدعوات: ص ٢٤ ب ١ ف ٢ ح ٣٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٢٣ ب ١٦ ح ٢٢١٥١.
- () بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٢٤٢ ب ٩٩ ح ١٠، والبحار: ج ١٠٠ ص ٤٢ ب ٤ ح ٢.
- () تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٥٧ ب ٩٣ ح ١٤٢.
- () الإستبصار: ج ٣ ص ٦١ ب ٣٦ ح ٢.
- () الكافي: ج ٥ ص ١٢٠ باب كسب المغنية وشرائها ح ٥.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٧٢ باب المعاش والمكاسب والفوائد والصناعات ح ٣٦٤٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ٦ ص ٤٧٢ ب ٢٣ ح ٧٢٨٣.
- () سورة الفرقان: ٧٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٠٨ ب ٩٩ ح ٢٢٦١٢.
- () معانى الأخبار: ص ٣٤٩ باب معنى فاجتنبوا الرجس من الأوثان ح ٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٤ ب ٧٨ ح ١٥١٥٦.
- () الخصال: ج ١ ص ٢٤ خصلة تورث النفاق وتعقب الفقر ح ٨٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٠٩ ب ٩٩ ح ٢٢٦١٧.
- () تفسير القمى: ج ٢ ص ٣٠٣-٣٠٤ أشرط الساعة.
- () تفسير العياشى: ج ١ ص ٤٠ من سورة البقرة ح ٢٣.
- () إرشاد القلوب: ج ١ ص ٣٨-٣٩ ب ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣١١-٣١٢ ب ٩٩ ح ٢٢٦٢٤.
- () مسائل على بن جعفر: ص ١٤٨.

- (١) من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٦٦ باب النوادر ح ٥٧٦٢.
- (٢) الخصال: ج ١ ص ٦٢ خصلتان من فعلهما فهو سفلء ح ٨٩.
- (٣) وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣١٥ ب ١٠٠ ح ٢٢٦٣٧.
- (٤) الأموال للطوسي: ص ٣٣٦ المجلس ١٢ ح ٦٨١.
- (٥) وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣١٦ ب ١٠١ ح ٢٢٦٤١.
- (٦) من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٦ باب ذكر جمل من مناهى النبى ؟ ح ٤٩٦٨.
- (٧) علل الشرائع: ج ٢ ص ٤٧٦ ب ٢٢٤ ح ٣.
- (٨) دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٢٧ ذكر التعازى والصبر وما رخص فيه من البكاء.
- (٩) فقه الرضا: ؟ ص ٢٥٢ ب ٣٦.
- (١٠) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٩١ ب ١٣ ح ١٤٨٦١.
- (١١) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٩٢ ب ١٤ ح ١٤٨٦٤.
- (١٢) دعائم الإسلام: ج ٢ ص ٢٠٧-٢٠٨ ف ٤ ح ٧٥٩.
- (١٣) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٣ ب ٧٨ ح ١٥١٥٠.
- (١٤) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٤ ب ٧٨ ح ١٥١٥١.
- (١٥) الجعفریات: ص ١٦٩ باب كراهية الحكرة وأكل الربا.
- (١٦) جامع الأخبار: ص ١٥٤ ف ١١٥.
- (١٧) جامع الأخبار: ص ١٥٤ ف ١١٥.
- (١٨) غوالى اللآلى: ج ١ ص ٢٤٤ ف ٩ ح ١٦٩.
- (١٩) الجعفریات: ص ١٤٦ باب فى الشهادة.
- (٢٠) فقه الرضا: ؟ ص ٢٨٢ ب ٤٥.
- (٢١) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٨ ب ٧٩ ح ١٥١٧٠.
- (٢٢) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٨ ب ٧٩ ح ١٥١٧١.
- (٢٣) غوالى اللآلى: ج ١ ص ٢٦١ ف ١٠.
- (٢٤) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢١٩ ب ٧٩ ح ١٥١٧٥.
- (٢٥) بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٢٥٣ ب ١٠٠ ح ١٢.
- (٢٦) الأموال للمفيد: ص ١٣٣-١٣٤ المجلس ١٦ ح ١.
- (٢٧) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢٢٠ ب ٧٩ ح ١٥١٧٨.
- (٢٨) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢٢٠ ب ٧٩ ح ١٥١٧٩.
- (٢٩) غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٦٤ ق ١ ب ١ ف ١٢ الهوى ح ٨٢٧.
- (٣٠) الآئك: الرصاص، وقيل: هو الرصاص الأبيض، وقيل: هو الأسود، وقيل: هو الخالص منه. (مجمع البحرين: ج ٥ ص ٢٥٦ مادة أنك).
- (٣١) مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٢٢١-٢٢٢ ب ٨٠ ح ١٥١٨٥.

جاهدوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).

قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بِنَادِرُ الْبَحَار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عُيُونُ أَخْبَارِ الرُّضَا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رَحِمَهُ اللَّهُ - كان أحدًا من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشَعْفِهِ بأهل بيت النبي (صلواتُ الله عليهم) ولاسيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحه صاحب الزمان (عَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ الشَّرِيفَ)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، في سَنَةِ ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقة لم ينطفيء مصباحها، بل تَتَبَّعَ بِأَقْوَى وَأَحْسَنِ مَوْقِفٍ كُلَّ يَوْمٍ.

مركز "القائمية" للتحرى الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشِطَتَهُ من سَنَةِ ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دامَ عَزُهُ - و مع مساعِدة جمعٍ من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، في مجالات شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافته الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرى الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلايتي المتبدلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامعة ثقافية على أساس معارف القرآن و اهل البيت -عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواة برامج العلوم الإسلامية، إنالة منابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة في الجامعة، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يُمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متصاعدة، على أنه يُمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

(الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبية، قابلة للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

(ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...

(د) إبداع الموقع الانترنتى "القائمية" www.Ghaemiyeh.com و عدة مواقع أخرى

(ه) إنتاج المُنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض فى القنوات القمرية

(و) الإطلاق و الدعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الاخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

(ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

(ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجوامع، الأماكن الدينية كمسجد جَمكران و...

(ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المُشاركين فى الجلسة

(ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنة

المكتب الرئيسى: إيران/أصفهان/ شارع "مسجد سيد" / "ما بين شارع" پنج رَمضان "و مُفترق" وفائى / "بنايه" القائمية

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتي: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعبية، تبرعية، غير حكومية، و غير ربحية، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافي الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينية و العلمية الحالية و مشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقيه الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإعانتهم - في حدّ التمكن لكل احد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله وليّ التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
أصبحان



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩